

المناظرة والراسلة

قد رأينا بعد اختصار وجوب شعّ هذا الباب فنخنه برشيقاً في المعرفة وإنها لهم تشخيصاً للأذاعان ولكن المهمة في ما يدرج فيه على أصحايفه نفس برؤاه منه كلّه، ولا ندرج ما يخرج عن موضوع المنطق ونزاعي في الأدراج وعدد ما ي يأتي :

- (١) المناظر والنظير مشتملان من أصل واحد فمناظرك نظيرك (٢) اغفال الغرض من المخاطرة التوصل إلى المخاتلة . فإذا كان كانت اغفالاً غير عظيمها كان المخترق بالغلاط واعظم (٣) خير الكلام مافق ودعا ، فالحالات الواقية مع الإيجاز تختار على الماءلة

جواب

أثني الشاء الجيل على حضرة الكاتب الأديب صاحب رسالة "متفرد" المدرجة في الجزء السابع من المقططف الأغر مؤاخذة بشيء من الغرض تحيل لحضرته في خلال مباني خطابي في الفضيلة الذي تنفلت المقططف المزيف فنشره في الجزء السادس . واستشهد على تفريضي بما قلت عن المصارعة الدموية وإن الرومان ظلوا على الارتياب إليها محابة زمانها حتى جاءت الديانة المسيحية بالفضيلة العظيم حب الله والقرب فتنسى آباء الكنيسة في صدر الصرمانية القافية . على أن قولي هذا ثابت لا يختلف في صحته اثنان لأن التوارييخ ناطقة بما كان من المصارعة الهاطلة ومن معنى آباء الكنيسة في منها الكتاب المقدس ناطق بما فيه من الفضائل مما لا يحتاج إلى برهان إلا إذا احتاج النهار إلى دليل

فإذا تدبّرت إيماناً الأديب بذلك والمعت النظر في عبارتي برؤائي من التشيع للديانة المسيحية وحكمت بصدق قولي سيا واني المت الى المبادئ المسيحية حاسب ايماناً الفضيلة كلها . أما البحث في ما اردت من الامانع اليه وليس مما احب لانه يودي الى مسائل خلافية بين المذاهب المسيحية ومخالف في مقام علم وادب بستوي في الناس على اختلاف اديانهم ومذاهبهم الا ان تخيّبي المظروف في المسائل الخلافية لا يعدمني جرأة الثبات على قولي واثني لك إيماناً الأديب ان تصدق ان آباء الكنيسة المسيحية الذين اعتذروا ببيان الفضائل الأخلاقية وساروا في سبيلها فلما تقويم اغا كانوا اقرب الى الفضيلة من فلاسفة اليونان واسى مثال لذوتها بين الناس وكأني بك تتحسب قولي ان الديانة المسيحية جاءت بالفيلة العظيم ينافض قولي الآخر بأنها جرت مجرى ناموس الارتفاع العام ووقع الانتخاب الطبيعي على غرسها الثاني فأنصر .

وأحال إنك لونثت الحالة وطبقتها على المعروف من التواميس الطبيعية ما وجدتني في موقف اتردد فيه بين التضليل واستهداف طالبي بالقول الفصل بينهما
فإنك لعلم أن النسيلة إذا غرس في الأرض ثم طرأت عليها بعض الطوارئ فأهلل
شأنها ما لبست أن تحرّدت من بهائها لما يتزاوج معدّات بنوها من الفسائل الأخرى النامية
حولها حتى تضعف وتذوي نضارتها فتضخل . فإذا انشلتها يد مدبر حكم وجعلتها في بيئة
صالحة وبذلت لها العناية الواجبة واتعلمت من تربتها الأشوك والأنجم التي تعاوزها الحياة
والنمو بسقت وازدهرت فان كرّت عليها الدهور والعناية موقفة عليها يتوارثها الآباء عن الآباء
صارت بعهدة للناظرتين وهذا حال الفضيلة فأنها كانت مقصد الأقدمين ولكنها لم تعرف
جزئيتها الصحيحة أليلاً . وحيثما عرفت تجدها محظوظة بالشروع والمقاصد حتى استخلصتها
الميادى السببية فاظهرتها للناس نسيلة متنقة من بين الأعشاب الدارمة فلن تعهدوها بما وجب
من رعايتها انضر غرسها في رحابه ومن اغتصب عنها اذوت نضارتها وذلت بجهتها حتى اندرشت
فإذا تبنت ايهما المفترض الاديب هذا الحال اتفتح لك كيف يقع الاتصال الطبيعي على
غرسة النضائل وعدت متنقاً ان كلامي كان خالياً من التناقض . وحسبي فيما فدمت جواباً

جرجي يبني

طرابلس في ١٠ تموز ١٧٦١ (يوليو)

والسلام

المحاكم والخصومات

رأيت في الجزء السابع من المتنطف وما قبله آراء بعض مراسيمه ملخصها ان ازيد باد
القضايا دليل على ارتفاع المحاكم وازدياد ثقة الناس بها . وعندى ان الامر بالضد اي ان
ازدياد القضايا دليل على انحطاط المحاكم وسوء احوالها وبيان ذلك ان المحكمة اذا كانت
عادلة مستقيرة لم يطمع احد من الناس بترويج دعوى باطلة فيها فتقل لافت ما كل دعوى
بصحيحة وما كل مدع يصادق . هذَا من جهة المدعين واما المدعى عليهم فيتحققون ان
مكابرهم ونفعهم عن اداء الحقوق لا يجد لهم نفعاً سرى خسارة المال من اجرة محامين
ونفقات المحكمة فينصرفون خصومهم ولا يمحوونهم إلى التقاضي فتقل الدعاوى كما قيل لو
انصف الناس استراح القاضي وكما قال بعضهم في وصف احد القضاة الشاهير " وكان اذا
معه به الخصم يتصف من خصمه ". ونقل ايضاً الدعاوى الجزائية (الجنائية) لتحقق المجرمين
انهم يقعون تحت طائلة العقاب بعد الحكم واستقامتها . اما اذا كانت المحكمة منقطة سعيدة

الاحوال وكان اعضاًها يرثون فكل من كانت له دعوى كاذبة او مزورة يطعم في ترويجها وكتابتها بالرشوة والحليلة فتكثر اشغال المحكمة ويتعذر كثيرون من المدعى عليهم عن اداء ما عليهم من المفرق طمعاً بارضاء المحكمة بقليل من المال في مقابلة اسقاط ماعليهم من الحقوق. وتكثر الجنيات لاعتقاد المجرميت بعدم اهلية المحكمة لابتها وایقاع العقاب بهم وارضاً المحكمة بالرشوة اذا اثبتت عليهم الفعل الجنائي فتكثر بذلك الدعاوى الجزائية والحقوقية وهذا امر ثبت بالمشاهدة والعيان لدى تبدل القضاة الذين يتبدلون عندنا في كل سنتين مررتين الناس يقولون على باب المحكمة التي يكون رئيسها واعضاًها عنيفين مستعينين اذكياء والقد بالصد

دمشق الثامن

٣٠٣

المحاكم وكثرة القضايا

حضره منشئي المقطف الفاضلين

ارى ان الدين اجابوا على اقتراحى في الجزء الخامس قد ذهبوا كلهم الى جهة واحدة نcriya فقالوا ان ازيداد القضايا التي ترفع الى المحاكم دليل على ارتكابها وازيداد ثقة الناس بها ولنکنهم اختلفوا في ايراد الادلة اختلافاً لا يخلو من تناقض تسقط به تلك الادلة عدا ما في اقوالهم من التسلیم بقدرات هي من نوع النتائج التي يراد اثباتها كقول نحاس اخدي "اما ازيداد القضايا التي ترفع الى المحاكم فدليل على عموم القلة بها لا على ازيداد الخصومات فان الفرد من الامة متى آنس بن رجال القضاء عدلاً ونزاهةً ومن المحاكم أساساً متيماً ونظاماً قويمَا ومتى علم ان القصيف والقوي شرع سواء بازاء القانون عاد اليه روعه" وسكتت نصه واطھاً فوَاده فلا ينطلق الى غير مرآكز القضاء". فلماذا لا تقلب القضية ونقول "اما ازيداد القضايا التي ترفع الى المحاكم فدليل على ان الرشوة خاربة اطتابها فيها وان الناس يشترون القضاة بالدرهم فان المرء متى آنس من رجال القضاء ميلاً مع الا هو ومن المحاكم أساساً متيماً لا يُكتب الحقوق لغير ذويها كثراً اعنداؤه على غيره لعله انه يفوز مدعياً وب فهو مدعى عليه بمال يشتري به ذمة القضاة فتكثر الخصومات والخلافات". ولا اقول ذلك اثباتاً لهذا القول او للوجه الذي تقاه نحاس اخدي كلاماً فاني مستفيد لا مثبت ولا منفي ولكنني ارى حجنة لا تثبت الامر الذي اراد اثباته

اما حضرة القاضي الفاضل زحلوط بك فقد مهد تمييزاً تارياً جدأً ابان فيه "ان الوظيفين كانوا يتنازلون عن حقوقهم للاجانب لترفع الى المحاكم المختلطة وكان أكثر ارباب السنادات يطالبون بمحققهم امام المحاكم الشرعية ودام ذلك الى ان ترعرعت المحاكم الاهلية فعمل الاهالي ينتقدون بها وعدلوا عن رفع دعاويمهم الى المحاكم المختلطة والمحاكم الشرعية وصاروا يرفعونها الى المحاكم الاهلية". وارى ان هذا دليل حن على ثقة الاهالي بالمحاكم الاهلية ولكن غير كافٍ للدلالة على كثرة القضايا وقد رأى حضرة القاضي عدم تكفيته فايده بدليل آخر استقرائي ولكن الاستقراء فيه قاصر جداً بحيث لا يصح ان يبني عليه حكم الا اذا ثبت في كل المحاكم وجرى على قياس واحد سنتين او ثلاثة على الاقل وزد على ذلك ان الاهالي لم يزاولوا يتنازلون عن حقوقهم للاجانب بل ان كبار الامراء يفعلون ذلك الان . ثم قال "ان ازيد باد عدد القضايا دليل على ازيد باد العمران لامة من ازيد باد المعاملات بين الرعية وانتشار التجارة وازيد باد موارد الثروة". وحيذا لوعز هذا القول بدليل على او احصائي وذهب انه صحيح فحصة المحامي الفاضل جمال افendi نافذة فيه بقوله "ان الخصومات تنبع عن المعاملات والملامات سيف مصر على نسبة واحدة بين الزمن الذي كانت القضايا فيه قليلة وبين الزمن الذي صارت فيه كثيرة ولا دليل تجاري يدل على وجود فرق بين الزئنين". بل زاد على ذلك قوله "ان الداعوى يقتضي ان تقل في الزمن الذي ظهرت فيه اكثرا لامة سكانا من الزمان على القانون زادت الناس عملاً باحكامه . وكما زادت عملاً به صارت اكثرا احتياطاً بربط المعاملات بربط قانونية تكون نافية او بقلة لاسباب التزاع في المستقبل"

اما الادلة التي ذكرها جمال افendi وقال انها موجبة لكثره القضايا فهي اولاً العدالة . وباعث ذلك اذا كان المدعى هو المضوم الحق . وهذا يحتاج الى اثبات مثل الامر الذي اخذه هو دليلاً عليه . اما عدم الاستثناف فلا يكون دليلاً على رضى الخصميين بل قد يكون فراراً من النفقات او يأساً من العدالة وهذا اعلم بالخبر والخبر

والاسباب التي ذكرها بعد ذلك وهي كثرة المحاكم وخفة الرسوم القضائية وكثير المحامين فاسباب جديرة بالاعتبار وهي من اسباب كثرة القضايا التي ترفع الى المحاكم ولكنها لا تدل على زيادة الثقة بالمحاكم ولا على كثرة الخصومات فهي ليست من الموضوع في شيء . وقد استدرك حضرته ذلك في اول رسالته حيث قال "وليس ثقة الناس بعدالة المحاكم هي السبب الوحيد لزيادة الدعاوى بل انت لذلك اسباباً اخرى تجتمع تحت جامع تسهيل القاضي وهو السبب الاكبر بل السبب الوحيد لكثره القضايا في مصر". وهذا القول مختلف

لما أراد ان يثبت حضرة المخاطرين الاولين . فارجو من ارباب القضاء ان يردون ما عندهم من الأدلة الاخرى على صدق القول الذي جاهروا به مراراً وهو " ان كثرة رفع القضايا الى المحاكم الاهلية ناتج عن زيادة ثقة الناس بها لا عن زيادة الخصومات " ولم الفضل مستند مصر

القضايا والمحاكم

حضره منشئ المقطف الفاضلين

ورد في مقطف ما يو اقتراح لتنفيذ يقول فيه هل ازيداد القضايا دليل على ازيداد ثقة الناس بالمحاكم او هو دليل على ازيداد الخصومات فاجابه ثلاثة من فضلاء الكتاب قاض وتحاميان وذهبوا إلى ان ازيداد القضايا التي ترفع إلى المحاكم دليل على ازيداد ثقة الناس بها . وانا لست من رجال هذا الميدان ولكنني ارى الامر على خلاف ما ذهب اليه اركان الافضل وبما انكم قد افتقتم على قراء المقطف ان يجيبوا بما يبدو لهم رأيتم ان الي دلو في الدلاء فاقول

ان ازيداد القضايا التي ترفع إلى المحاكم ناشيء عن ازيداد الخصومات لا عن ازيداد ثقة الناس بالمحاكم وذلك لأن الثقة بالمحاكم لا تدع الناس الى رفع القضايا اذا لم يكن بينهم خصومات فان كانت الخصومات موجودة اضطر الناس إلى التقاضي والا فلا وكما كثرت الخصومات كثر التقاضي والعكس بالعكس

حافظ معطفي الشع

الرجدية

حريش تأكل اولادها

جناب منشئ المقطف المترمين

يپما كان احد تلامذة مدرستنا الصناعية يختبر في التراب لقضاء بعض الاعمال وجد دوببة معروفة باسم ام اربع واربعين تحضن نحو من ثمانين فرحاً من فراخها فقصدنا ان نحفظها لكبر حجمها فوضتناها اولاً واولادها في انانا فيه قليل من التراب الى ان ثانية بقيتة نضعها فيها بحالت في الوعاء مفتشة عن منفذ لتخلاص منه ولا لم تجد ارتدت إلى اولادها واخذت

تلهمها الواحد بعد الآخر حتى أكلتها جميعاً . فاغلقنا الاناء عليها لنرى النتيجة ولا تمهدنها في اليوم الثاني اي بعد اربع وعشرين ساعة لم تجد في جسمها ادنى تغير نشقتناها وإذا باثار هابك الصفار ميّة في احشائنا . فـواه ! كانت اكلها لاولادها حنواً منها عليها او قساوةً منها فقدتها الحنوة الوالدي بلذ داري مي طبائع الحيوانات ادراج هذه النادرة في مقطفنا كالأغر ولها التشرك سلماً

نوفل اسطفان

صيدا في ١٦ تموز (يوليو)

بِلْدُ الزرَاعَةِ

فوائد زراعية

من ثقير مصلحة الاراضي الاميرية

(١)

استلم قوميون الاراضي الاميرية المعروفة بالدولمين ٤٢٥٢٢٩ فدانًا سنة ١٨٧٨ رعن على دين قدره ثمانية ملايين ونصف من الجنيهات الانكليزية ولا مُسحت هذه الاطيان وبعد انها تزيد على مساحتها الاصلية نحو ٩٨٨ فدانًا ثم اشتري القوميون ٣٥٤٥ فدانًا اخرى فصار عنده ٤٢٩٢٦٢ فدانًا باع منها حتى آخر سنة ١٨٩٥ نحو ١٨٨٩٥٣ فدانًا فيقي عنده ٢٤٠٣٠٩ فدانة اجزء منها في العام الماضي ١٦٢٦٣٧ فدانًا وزرع ٥٢٤٨٤ فدانًا وما يقى لم يزرعه لأن أكثره بور لا يزرع في حالي الحاضرة

(٢)

ان الاراضي التي زرعها القوميون زرعت بحسب هذا التقسيم

القمح	٠٨٥٠٥	افدنة	القطن	١٦٢٣٩
الشعير	٠٦٤٠٨	الارز	ـ	٠٠١١٦
الفول	٠٥٧٧٩	الشيل	فدانًا	٠٠٠٥٠
البرسيم	١٦٣٩٥	زراعة تيلة	ـ	٠٣٦٣٤
الحنص	٠٠٣٦٩	جتان	ـ	٠٠٠٣١
البيضة	٠٠٠٦٥	متخلف	ـ	٠٠٠٢٨